

قرار :

مادة ١ - تحديد رأس مال المؤسسة العامة للدواجن في ١٦٨٥٦/٣٠ مليون جنيه (مليون وستمائة وثلاثين ألفاً وثمانمائة وأربعمائة وسبعين جنيهاً).

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما سار برأته الجمهورية في ٢٨ ربيع الآخر ١٣٩٢ (٢١ مايو ١٩٧٣)

أئور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٧٨٢ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؟

قرار :

مادة ١ - يقوم السادة الوزراء بأعمال من تعييب منهم السفر إلى الخارج طبقاً لما هو موضع قرير اسم كل منهم في الكشف المرافق .

مادة ٢ - يقوم السيد الدكتور عبد العليم القادر حاتم، نائب رئيس مجلس الوزراء للثقافة والإعلام بأعمال السيد الدكتور عبد الحسن الزيات وزير الخارجية، أثناء سفره للخارج .

مادة ٣ - على نواب رئيس مجلس الوزراء والوزراء تنفيذ هذا القرار بما سار برأته الجمهورية في ٢٨ ربيع الآخر ١٣٩٢ (٢١ مايو ١٩٧٣)

أئور السادات

بيان

بسم السادة الوزراء أعمل زملائهم المسافرين إلى الخارج

(١) السيد الدكتور عبد العزيز مجازي ، السيد الدكتور حسن الشريف .

(٢) السيد الدكتور عبد العزيز عبد القادر كامل ، السيد / الشيخ عبد العزيز عبيسي .

(٣) السيد الدكتور محمود وياض ، السيد المهندس أحمد سلطان .

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٧٢٢ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؟

وعلى القانون رقم ٨٧ لسنة ١٩٦٩ في شأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية ؟

وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ بشأن مجلس الدولة ؟

ـ قرار :

مادة ١ - يعين مندوباً لمجلس الدولة كل من :

السيد / ممدوح رياض مكارى جرجس ، المندوب المساعد بالجهاز .

السيد / ابراهيم خليل أحمد رفاعي ، المندوب المساعد بالجهاز .

السيد / محمد أحمد عبد الرؤوف عبد ، المندوب المساعد بالجهاز .

السيد / عبدالقادر عاصم ابراهيم سالم ، المندوب المساعد بالجهاز .

السيد / محمد مرسي ابراهيم مرسي ، المندوب المساعد بالجهاز .

وذلك اعتباراً من أول يناير ١٩٧٣ ؟

مادة ٢ - على وزير العدل تنفيذ هذا القرار ؟

صدر برأته الجمهورية في ١٩ ربيع الآخر ١٣٩٢ (٢٢ مايو ١٩٧٣)

أئور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٧٨١ لسنة ١٩٧٣

في شأن تحديد رأس مال المؤسسة العامة للدواجن

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؟

وعلم قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام الصادر بالقانون

رقم ٦٠ لسنة ١٩٧١ ؟

وعلم قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٢٥ لسنة ١٩٦٢ في شأن تحديد رؤوس

رأس المال للمؤسسات العامة المعدل بقرار رئيس الجمهورية رقم ٨٥٤ لسنة ١٩٧٠ ؟

وعلم قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٦ لسنة ١٩٦٤ بإنشاء المؤسسة العامة

للدواجن ؟

قرار :
 مادة ١ - تعيين السيد المهندس ابراهيم عبد الرحمن مطا الله ، رئيسا لمجلس إدارة شركة الدلتا الصناعية (إيدوال) .
 مادة ٢ - على وزير الصناعة تنفيذ هذا القرار ما
 صدر برأسه الجمهورية في ٢٨ ربيع الآخر سنة ١٤٩٢ (٢١ مايو سنة ١٩٧٣)
أئور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية
 رقم ٧٨٦ لسنة ١٩٧٣
رئيس الجمهورية
 بعد الاطلاع على الدستور :
 وعلى قانون المؤسسات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٧١ ،
 وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٨٨ لسنة ١٩٧١ ،
قرار :

مادة ١ - تعيين السيد المهندس محمد على المستكاري ، رئيسا لقطاع تفتيش المنشآت والحركة من مستوى الإدارة العليا (الربط المال

١٤٠٠، ١٢٠٠، ١٠٠ جنية) ب الهيئة المواصلات السلكية واللاسلكية .

مادة ٢ - تعيين السادة الموضح أسماؤهم فيما يلي في وظائف من مستوى الإدارات العليا (الربط المال ١٢٠٠، ١٠٠ جنية) ب الهيئة المواصلات

السلكية واللاسلكية وهم :

(١) المهندس فوزي أمين مصطفى .

(٢) المهندس أحمد بهجت عبد المعتمد .

(٣) المهندس محمد كامل محمد شمس .

(٤) المهندس محمد عبد الحميد مصطفى الوسيمي .

(٥) المهندس نادر منصور فتحي عقداوي .

(٦) المهندس محمد أمين مصطفى جلال .

(٧) السيد عبد العال أحمد صوافى .

مادة ٣ - على وزير المواصلات تنفيذ هذا القرار ما
 صدر برأسه الجمهورية في ٢٨ ربيع الآخر سنة ١٤٩٢ (٢١ مايو سنة ١٩٧٣)
أئور السادات

- (٤) السيد الدكتور السيد حباب الله السيد ، السيد الدكتور اسماعيل صبرى عبد الله .
- (٥) السيد الدكتور محمد مراد غالب ، السيد / يوسف السباعي .
- (٦) السيدة الدكتورة عائشة راتب ، السيد / صلاح الدين محمد غريب .
- (٧) السيد / مل عبد الرزاق ، السيد الدكتور محمد كامل لبلة .
- (٨) السيد المهندس عزيز يوسف سعد ، السيد الدكتور محمود عبد الحافظ .
- (٩) السيد الدكتور عثمان عدنى بدران ، السيد المهندس عزيز يوسف سعد .
- (١٠) السيد الدكتور محمود محمد عفوف ، السيد الدكتور أحمد فؤاد محى الدين .
- (١١) السيد الفريق أحمد كامل البدرى ، السيد المهندس أحمد فؤاد .
- (١٢) السيد الدكتور محمد حبيب محمد زكي ، السيد / أحمد محمد ثابت .
- (١٣) السيد الدكتور أحمد كمال أبو المجد ، السيد / نفرى عبد النبي .
- (١٤) السيد المهندس أحمد عز الدين هلال ، السيد المهندس ابراهيم سالم محمدين .

(١٥) السيد المهندس عبد الفتاح عبد الله ، السيد / أشرف برسوم سلامه .
 (١٦) السيد / عبد المعطي أحمد اسماعيل ، السيد المهندس الحسين عبد العطيف .

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٧٨٤ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام الصادر بالقانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٧١ :

وعلى نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٧١ :
 وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٣١ لسنة ١٩٧١ بتشكيل مجالس إدارة الشركات التابعة للمؤسسات العامة التي تشرف عليها وزارة الصناعة والبترول والثروة المعدنية .